

معية حتى رجع بجاه في الحان مجتهد في علاجهم وعزم **مسألة** واليه المزمع
بجاء من ذلك رجع به كما تبقى من العاقلته وان صعبا يبلغ عن بعض
الدنيا (وما بدأ منقطع الغيبة في) اربعة عطف في كثير من حبيبه ولو
وان ذلك في الحلق لم يكن عليه شبه، ولا يبسطها عند الاهل في موضع
على احد منهن وفيه تقوى من الهبة **مسألة** وانفسه كانت
في الاصله ما في حال الاصله ولا تقوى الا بالذبح فلهذا اوجه هذا ان
تقول الميت في عنة ملاق ويجلب (ورقة حمسة ليسا وبيتسكون
انما في الريح والذبح في الاكل والوجه الثاني ان يتمم لوف
ان ملاذا قيل كما يجه في ما ذكر في تفهيم الاهل في بعض مستحقون
والوجه الثاني ان يشهد ان يشهد ربيته بالعائنة ان يلائم ملاذ اول تغز
مخلفة في كذا بعد ذلك وشبهه مع ما قيل في البرقة من حرم نفس
لاورثة مع شطاعة الميت ويستحقون العلم هذا هو الراجح
من مذمة ملاذ وقيل في العسفة المستنق اوجه فتلث المتغز
والراجح الصحيح وهذا ان يوحى من بغير (التقيل في مسان بخروج
من مرضه بغير التقيل من جهة العلم والسرور في استجبة المستحقين
فانه ان التقم كالملاذ من رجل في سرق كبر يفتخر عليه
من حضره الذي في ذلك من معة الفسادة **مسألة** في مثل الميت في
عنه بلان فتعوله ملاذ والراجح ان يكون معسوله وان يوازيه ارمه اهل
زمانه واحتمو بعضه المتغز التي ذكر في العلم وان التقيل كحي
بعضها في اخر بقائه (واعتز بان تقيل في سرائر والا حتى
عجابه ولا يهولوا الاحقاد خرافه ملاذ رجه ام في ذلك جميع العلم
والاحتمو بعضه في امه عليه وم لو بغير العلم في معة اهل في
فاما فتح واما العلم والارثي (الميتة في من العلم والمي في ارمه
وبعد ان الخي من علم الخي واحتمو ملاذ في امه عت ان يلا
كالملاذ سكرهها في غير الاقيل قولها ولا في ايضا فانه غير العلم
ان يجه فانه ان العلم رغبنا استطاله يزهه ملاذ التي (خبر وانسكالت
في العائنة والجلالة في دولته في الحقوق فان ارتد لمعهم (خ
طلب بل في اوتوى فانه رضى وقاه ملاذ خود بل في حق يقسر - اهل
تسعى بل منزه ملاذ في امه او رضى في مرضه وطلب من علمي عنده ملاذ
درعه في بعضه وفيه يمضي في العلم ولدان فيالا فله ايضا في هذا
العلم الاقيل (المشهور والدور في العلم في اهل لاطفة لكان حسنا
من العلم **مسألة** واما ايضا هذا العقل في مهارتة العقل ملا
خلاص معة ملاذ والاحكام ان يكون بوجه مع الفسادة (العود في
العلم والارثي في الخطا وان الفسادة غير العدل في اختلاف معة
فقال ملاذ في المرونة لا يقتسم مع شطاعة المسخوط ولا (المسألة
والارثي ولا الصبيان والبايعس مع القتل هو العدل وبهذا الخراسي
العام والارثي وبه وان غير العلم ارثي عن ارثي في ثاب مجاز شفهية
انشاء ودان ما يبي على الاثني خيل (بخبر الشهادة المرأة من ذلك فلا نعم

عليه من ذلك

معية حتى رجع بجاه في الحان مجتهد في علاجهم وعزم **مسألة** واليه المزمع
بجاء من ذلك رجع به كما تبقى من العاقلته وان صعبا يبلغ عن بعض
الدنيا (وما بدأ منقطع الغيبة في) اربعة عطف في كثير من حبيبه ولو
وان ذلك في الحلق لم يكن عليه شبه، ولا يبسطها عند الاهل في موضع
على احد منهن وفيه تقوى من الهبة **مسألة** وانفسه كانت
في الاصله ما في حال الاصله ولا تقوى الا بالذبح فلهذا اوجه هذا ان
تقول الميت في عنة ملاق ويجلب (ورقة حمسة ليسا وبيتسكون
انما في الريح والذبح في الاكل والوجه الثاني ان يتمم لوف
ان ملاذا قيل كما يجه في ما ذكر في تفهيم الاهل في بعض مستحقون
والوجه الثاني ان يشهد ان يشهد ربيته بالعائنة ان يلائم ملاذ اول تغز
مخلفة في كذا بعد ذلك وشبهه مع ما قيل في البرقة من حرم نفس
لاورثة مع شطاعة الميت ويستحقون العلم هذا هو الراجح
من مذمة ملاذ وقيل في العسفة المستنق اوجه فتلث المتغز
والراجح الصحيح وهذا ان يوحى من بغير (التقيل في مسان بخروج
من مرضه بغير التقيل من جهة العلم والسرور في استجبة المستحقين
فانه ان التقم كالملاذ من رجل في سرق كبر يفتخر عليه
من حضره الذي في ذلك من معة الفسادة **مسألة** في مثل الميت في
عنه بلان فتعوله ملاذ والراجح ان يكون معسوله وان يوازيه ارمه اهل
زمانه واحتمو بعضه المتغز التي ذكر في العلم وان التقيل كحي
بعضها في اخر بقائه (واعتز بان تقيل في سرائر والا حتى
عجابه ولا يهولوا الاحقاد خرافه ملاذ رجه ام في ذلك جميع العلم
والاحتمو بعضه في امه عليه وم لو بغير العلم في معة اهل في
فاما فتح واما العلم والارثي (الميتة في من العلم والمي في ارمه
وبعد ان الخي من علم الخي واحتمو ملاذ في امه عت ان يلا
كالملاذ سكرهها في غير الاقيل قولها ولا في ايضا فانه غير العلم
ان يجه فانه ان العلم رغبنا استطاله يزهه ملاذ التي (خبر وانسكالت
في العائنة والجلالة في دولته في الحقوق فان ارتد لمعهم (خ
طلب بل في اوتوى فانه رضى وقاه ملاذ خود بل في حق يقسر - اهل
تسعى بل منزه ملاذ في امه او رضى في مرضه وطلب من علمي عنده ملاذ
درعه في بعضه وفيه يمضي في العلم ولدان فيالا فله ايضا في هذا
العلم الاقيل (المشهور والدور في العلم في اهل لاطفة لكان حسنا
من العلم **مسألة** واما ايضا هذا العقل في مهارتة العقل ملا
خلاص معة ملاذ والاحكام ان يكون بوجه مع الفسادة (العود في
العلم والارثي في الخطا وان الفسادة غير العدل في اختلاف معة
فقال ملاذ في المرونة لا يقتسم مع شطاعة المسخوط ولا (المسألة
والارثي ولا الصبيان والبايعس مع القتل هو العدل وبهذا الخراسي
العام والارثي وبه وان غير العلم ارثي عن ارثي في ثاب مجاز شفهية
انشاء ودان ما يبي على الاثني خيل (بخبر الشهادة المرأة من ذلك فلا نعم